

سنن ابن ماجه

3170 - حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ A .
ذبحتم وإذا . القتلة فأحسنوا قتلتم فإذا . شيء كل على الإحسان كتب D (إن) قال Y
فأحسنوا الذبح . وليحد أحدكم شفرته وليمح ذبيحته) .
[3170 - ش - (إن) كتب الإحسان على كل شيء) أي واجب عليكم الإحسان في كل شيء .
فكلمة على بمعنى في . ومتعلق الكتابة محذوف . (فأحسنوا القتلة) القتلة بكسر القاف .
للنوع . وإحسان القتلة أن لا يميل ولا يزيد في الضرب بأن يبدأ في الضرب في غير المقاتل
من غير حاجة . (وليحد شفرته) الإحداد أن يجعلها حادة سريعة في القتلة . والشفرة
السكين العظيم . [K صحيح